

Distr.: General  
9 January 2001  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار  
١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون

### مذكرة شفوية مؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون، وتتشرف، رداً على مذكرته المؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، بأن تفيد بالمعلومات التالية بشأن تنفيذ الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة على سيراليون، والتي قررها المجلس في قراره ١٣٠٦ (٢٠٠٠).

أصدرت حكومة كندا اللائحة المعدلة لللائحة الأمم المتحدة المتعلقة بسيراليون، بموجب قانون الأمم المتحدة. وتشمل هذه اللائحة الأحكام التالية:

يقصد بـ "شهادة المنشأ" شهادة للمنشأ تمنحها حكومة سيراليون بموجب نظام شهادات المنشأ الساري والمعمول به، على نحو ما أبلغت لجنة مجلس الأمن بذلك المجلس وفقاً للفقرة ٥ من قرار الأمم المتحدة ١٣٠٦ (٢٠٠٠).

لا يستورد أي شخص في كندا بعلمه، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أي ماس خام من أصل سيراليوني إلى كندا ما لم تُرفق شهادة منشأ بالنموذج المنصوص عليه في قانون الجمارك الخاص بالبضائع التي ينبغي التصريح بها.

وقد دخلت هذه التدابير حيز النفاذ في كندا منذ ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.